

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

39896 - من قتل مؤمنا فاعتبط (فاعتبط ؟ ؟ : قال في النهاية 3 / 172 : ومنه الحديث) من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله لم يقبل ا [منه صرفا ولا عدلا) هكذا جاء في سنن أبي داود . ثم قال في آخر الحديث : (قال خالد بن دهقان - وهو راوي الحديث سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله : (اغتبط بقتله) قال : الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لا يستغفر ا [منه وهذا التفسير يدل على أنه من الغيبة بالغين المعجمة وهي الفرح والسرور وحسن الحال لأن القاتل يفرح بقتل خصمه فإذا كان المقتول مؤمنا وفرح بقتله دخل في هذا الوعيد . النهاية 3 / 172 . ب) بقتله لم يقبل ا [منه صرفا ولا عدلا . (د) أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب في تعظيم قتل المؤمن رقم 4270 . ص) والضياء - عن عبادة)